

فترى عندهم يسألونك عن السهل والجم قال فيه الآية فلما رأوا الله قد أقيم عندهم
قالوا فهل لنا اجر الجهاد فترى هذه الآية التي جردها ان الذين آمنوا والذين هادوا
وجاهدوا فلهم اجرهم من عند الله الملاحظ انه ينبغي ان يعظم الذنب عند المذب
لمكان تعظيم الناهي فلا ينسأه لبدأ ولا يسكن حتى يعلم الغفران ولو علم بقا الحياة
مما جرى كما قال الفضيل واسموا منكم وان عفوت وقال المشيلى احسرتي
اعنى فاني عن ترك ومع هذا فلا ينبغي الوقوف مع هذا الاطلاق حتى يكون
ما نفا من سوال الكرم بل ينبغي ان يتبع فضله في نفي الذنب ويقع الطلب
وقد كتبت اذاعة تلخ ذبني فاق لي المشيلى ان يطرف سوال الا ان يقول اعرفني ما تحت
كرومه وفضله فقلت وعرفتك ان شئت خوفي قد ارجع في الياس والى انف
لكرومه من هذه الحالة وهما ان الحلتان تحب عند النظر الصحيح والى
اشبه يقول لو وزن خوف المؤمن وجرانه لا عند الا لدمه قد يعلو لهجت
عملا والالا اعتقاد فيميل الانسان الى مقتضاه فغلبت خوف فيكون
وعرس ويغلب الرضا فيطعم ويونس والميل الى الجرد الحالتين خطا محي
فصل من الغلط العظيم ترك الاجترار في كل شئ واهمال الحدس من كل
ممكن فقل ان يتزلنا الانسان في الاستظهار بالزاد والماء ويقول مع ما
يكفي في المتزك بنسب انهم من الجار ان ينهوق في الطريق ولو كانت
يخرج ماشيا الى مكة ولا يستعمل جره الحال ضمانته ان سلامته وتوق تروم

انلح

وينسأني

وينسأني قد عرض فلا يدري ما يصنع وامثله هذا كثير ومن اطرفها ان سد
الانسان بالطلاق الثالث لعصب قد اعتراه وخصوصه وينسأني ان تلك الغفرت
قد تسكن وربما اتفق الامر عن حرق لا يمكن تلافيها ولطم في من هذه الحال ان
يبادر بطلقة ثم يقع خصوصه فيصنف اليها اخرى فضع الزوج مرة على وجه
فلا يلحقه اذ اجرت شخصه ان يتصف ولا ان يوجهها بتطبيقه وان يقعها
طعم في اقره الا باليت فان له اليها ميل تاذي البت فهو حذر في ذلك فيقف وان
كان لها اليه ميل استبه بعد البت فربما البت في اذاه معلول من هذا انه
لا ينبغي ان يكون التاديب والغزاة الا بطلقة واحدة فان هي عرفت
وصلحت كما ينبغي راجعا والترك ولا ينبغي ان يعد الامس الا ملائمة المعنى
الذي شرت اليه فليعلم ما ذكرت ولست اعلم علمه وما يخرج بهذا الفصل ان
يشترى الانسان جارية فتعجب فيسكن اليها وهذا لا ينبغي في اول الامر ان
لكل قادم دهشه والحل جدي لذه ولا مان ان يطرح على امر له يكون افش
ثم يكرهها فيبيعها وينسأني غيرها فتحد عليه فتقتل اشهره ويكون
قادر على اذاه ومن الغلط ان يطاها في اوابل امره طالب للولد من طاعت
صعول فان لم يصح له احلاقها او ابنت له عيوبها لم يكن ان يتخلص بل
ينسأني الانسان ان لا يرضه حال في بداية الامر وان يتقرب من الحولي في
والسب الفلوق واليدم على الاحتراسه فاذا ارى بعد التسعة كذا يصح من خلق

